

AR

33IC/19/X.X
الأصل: بالإنجليزية
للاطلاع

مجلس مندوبي الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، سويسرا
٨ ديسمبر ٢٠١٩

سياسة الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن تلبية الاحتياجات
في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي

وثيقة معلومات أساسية

وثيقة من إعداد

مشروع الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن تلبية الاحتياجات في مجال الصحة العقلية والدعم النفسي
والاجتماعي الناجمة عن النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ

جنيف في يوليو ٢٠١٩

معلومات أساسية

إن الغرض من وثيقة المعلومات الأساسية هذه هو تزويد مجلس الإدارة بمعلومات رئيسية سياقية تساعد على اتخاذ قرار اعتماد سياسة الحركة بشأن تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي.

ودعا مجلس المندوبين في القرار الذي اعتمدته سنة ٢٠١٧ عن تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة العقلية والدعم النفسي- الاجتماعي إلى وضع سياسية للحركة بشأن تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي تُعرض على مجلس المندوبين في سنة ٢٠١٩ ليعتمدها، وبذلك توفير أساس لرسم هذه السياسة.

إن للاحتياجات الكبيرة في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي التي لم تجر تلبيتها آثار بشرية واجتماعية واقتصادية واسعة النطاق وطويلة الأجل. ولا تُلبى هذه الاحتياجات لأسباب مختلفة، بما فيها الوصم الشديد بالعار الذي يحيط بالصحة النفسية، وقلة الحماية التي يحظى بها الأشخاص المتضررون، وقلة إمكانيات الحصول على الخدمات، ونقص قدرات القوة العاملة المهنية، وعدم كفاية الموارد لتلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي ولمنحها الأولوية. وتمثل مسألة تلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي جزءاً أساسياً من أهداف الحركة الأوسع الممتثلة في منع المعاناة البشرية والتخفيف منها، وحماية حياة الناس وصحتهم وكرامتهم، والنهوض بصحة الأفراد والأسر والمجاعات ورعايتهم الاجتماعية. وتثير احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي للأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وغيرها ن حالات الطوارئ قلقاً خاصاً. وترى الحركة إن هناك حاجة ملحة لمضاعفة الجهود من أجل تلبيتها.

والغرض من هذه السياسة هو المساهمة في تحسين استجابة الحركة عن طريق توفير توجيه عام لمكونات الحركة بخصوص طريقة تنظيم استجابة تتميز بمزيد من التنسيق والتكامل والتكيف مع السياق والشمولية لتلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي، مع الاعتراف في الوقت نفسه بالقدرات والمهام المتكاملة لمختلف مكونات الحركة.

ويوصى مجلس المندوبين بالآتي:

أولاً- اعتماد سياسة الحركة بشأن تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي ودعوة جميع مكونات الحركة الدولية إلى تنفيذ السياسة وتطبيقها في عملها في مجال تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي؛

ثانياً- دعوة مكونات الحركة إلى مواصلة العمل على زيادة الموارد المخصصة لمعالجة هذه القضية الإنسانية بهدف تعزيز القدرة الجماعية للحركة على تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي؛

ثالثاً- دعوة اللجنة الدولية والاتحاد الدولي إلى متابعة التقدم وتوثيقه، بما في ذلك الدروس المستخلصة والصعوبات القائمة، ورفع تقرير إلى مجلس المندوبين في سنة ٢٠٢١ بشأن تنفيذ هذه السياسة.

(١) مقدمة

إن للاحتياجات الكبيرة في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي التي لم تجر تلبيتها آثار بشرية واجتماعية واقتصادية واسعة النطاق وطويلة الأجل. ولا تُلبى هذه الاحتياجات لأسباب مختلفة، بما فيها الوصم الشديد بالعار الذي يحيط بالصحة النفسية وقلة الحماية التي يحظى بها الأشخاص المتضررون، وقلة إمكانيات الحصول على الخدمات، ونقص قدرات القوة العاملة المهنية، وعدم كفاية الموارد لتلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي ولمنحها الأولوية. وعلى الرغم من الاعتراف بالاحتياجات القائمة في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي في كل جماعة ومجتمع في العالم، وبالعامل المهم الذي تنجزه مختلف مكونات الحركة لتلبية تلك الاحتياجات، تثير احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي للأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ، بما فيها الهجرة، قلقاً خاصاً في الحركة الدولية. فتؤدي حالات الطوارئ المذكورة إلى تفاقم مواطن الضعف القائمة وتثير شواغل محددة في مجال الحماية يُرجح أن تؤدي إلى زيادة احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي في سياق معين. وتتجاوز تلك الاحتياجات، في حالات النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ، القدرة على الاستجابة بشكل

ملحوظ. وكثيرا ما تتضاعف معدلات الحالات النفسية بعد حالات الطوارئ. وتفيد تقديرات منظمة الصحة العالمية بأن أكثر من شخص واحد من بين كل ٥ أشخاص يعانون من حالة نفسية بعد نزاع. وحتى عند وجود خدمات للصحة النفسية، فكثيرا ما يكون نطاقها محدودا. ويقل عدد الممارسين المتخصصين القادرين على تقديم خدمات شاملة وفعالة في مجال الصحة النفسية، كما أن خدماتهم متقطعة. ولا يتلقى ثلاثة أرباع الأشخاص الذي يعانون من ظروف نفسية حادة أي علاج في البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط حيث تقع معظم النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى، حسب منظمة الصحة العالمية. كما أن المتطوعين والموظفين كثيرا ما يتأثرون في أثناء عملهم حيث يشهدون حوادث مأساوية ويواجهون الحسارة والدمار والإصابات والموت بينما يسعون إلى تلبية احتياجات السكان المتضررين من النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ. كما أنهم قد يعملون ساعات طويلة في ظل ظروف صعبة للغاية.

وتمثل مسألة تلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي جزءا أساسيا من أهداف الحركة الأوسع المتمثلة في منع المعاناة البشرية والتخفيف منها، وحماية حياة الناس وصحتهم وكرامتهم، والنهوض بصحة الأفراد والأسر والجماعات ورعايتهم الاجتماعية. ويقوم المتطوعون والموظفون، يوميا، بدعم السكان والأفراد عن طريق توفير الدعم النفسي- الاجتماعي، وتعزيز آليات التغلب على المحن التي يستعملها الأفراد والجماعات، وتعزيز القدرة على الصمود، وإحالة الأشخاص إلى خدمات الصحة النفسية أو توفيرها لهم عند الحاجة.

وتعترف الحركة بالحاجة الملحة لمضاعفة جهودها لتلبية هذه الاحتياجات في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي، وهي ملتزمة بتحسين استجابتها العالمية لها.

(٢) الخلفية (وصف الأنشطة السابقة وحالة التنفيذ الراهنة)

إن الغرض من وثيقة المعلومات الأساسية الحالية هو تزويد مجلس المندوبين بمعلومات رئيسية سياقية لدعم اعتماد سياسة الحركة بشأن تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي عن طريق قرار.

في ٢٠١٧، اعتمد مجلس المندوبين القرار رقم ٧ عن تلبية الاحتياجات في مجال الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي. وكان هذا القرار أول قرار تعتمد الحركة بأسرها وتكرسه للاحتياجات في مجال الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي حصرا. ويعرب مجلس المندوبين عن بالغ قلقه إزاء الاحتياجات في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي الناجمة عن النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ، بما فيها تلك المترتبة على الهجرة، ويعترف بضرورة مضاعفة الجهود لتلبيتها. وعلى الرغم من التركيز على الاحتياجات في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي للأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة وغيرها من حالات الطوارئ، تجدر الإشارة إلى أن القرار رقم ٧ يعترف أيضا بالمجموعة المتنوعة من خدمات وبرامج الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي التي تقدمها الجمعيات الوطنية بالفعل، بما فيها الخدمات التي تلي الاحتياجات الناجمة عن ظروف مثل التهميش والعزلة والفقر المدقع. وقد طُلب من الجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية أن تعالج بالتحديد مسألة احتياجات المتطوعين والموظفين في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي.

وللمساهمة في تناسق مختلف استجابات الحركة الدولية، طُلب منها أن تضع سياسة لتلبية الاحتياجات في مجال الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي استنادا إلى نهج مشتركة يجري إعدادها عبر عملية تعاون تشارك فيها الجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية بشكل فعال. وستعرض هذه السياسة المقترحة للحركة على مجلس المندوبين ليعتمدها في اجتماع سنة ٢٠١٩.

إن إعداد هذه السياسة المعروضة في هذا القرار بهدف اعتمادها، هو حصيلة عملية صياغة مشتركة. فقد طرح الاتحاد الدولي واللجنة الدولية بالتعاون مع الصليب الأحمر الدائم والصليب الأحمر السويدي، مشروعا للحركة لدعم هذه العملية يدعى "مشروع الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر لمعالجة آثار النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ على الصحة النفسية والحالة النفسية والاجتماعية". وشارك في هذه العملية فريق عامل ذو خبرة فنية من أمانة الاتحاد الدولي والمركز المرجعي للاتحاد الدولي في مجال الدعم النفسي والاجتماعي، واللجنة الدولية والجمعيات الوطنية، بالإضافة إلى الفريق المرجعي للحركة الذي يجمع ما يزيد على ٢٥ جمعية وطنية.

(٣) التحليل

يضم هذا القرار قرار الحركة الرسمي باعتماد سياسة للحركة بشأن تلبية الاحتياجات في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي. ويُنتظر أن تساهم هذه السياسة في تحسين استجابة الحركة عن طريق توفير توجيه عام لمكونات الحركة بخصوص طريقة تنظيم استجابة تتميز بمزيد من التنسيق والتكامل والتكيف مع السياق والشمولية لتلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي، مع الاعتراف في الوقت نفسه بالقدرات والمهام المتكاملة لمختلف مكونات الحركة. وتقدم السياسة الحد الأدنى من المعايير والالتزامات والمواقف التي تحدد منهاج الحركة في تلبية الاحتياجات النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي في ظل الرعاية المستمرة. ومن شأن هذه السياسة أيضا أن تساعد على تعزيز الانساق والتعاون في الحركة وأن تؤدي من ثم إلى تعزيز قوة الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر وتحسين مركزها للتأثير في رسم السياسة العالمية في هذا المجال. وسيؤدي ذلك في نهاية المطاف إلى تحسين أعمال الوقاية والمساعدة والحماية لصالح السكان المتضررين في كل أنحاء العالم وتحسين رعاية الموظفين والمتطوعين ودعمهم. وعليه، ستساهم هذه السياسة في تعزيز القدرة الجماعية للحركة على تلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي.

وتعترف السياسة بأن تلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي تشكل جزءا أساسيا من أهداف الحركة الأوسع المتمثلة في منع المعاناة البشرية والتخفيف منها، وحماية حياة الناس وصحتهم وكرامتهم، والنهوض بصحة الأفراد والأسر والجماعات ورعايتهم الاجتماعية. وسيجري تحقيق هذه الأهداف عن طريق توفير المساعدة والدعم المناسبين للسياق والاضطلاع بأنشطة ترمي إلى النهوض بالصحة النفسية والراحة النفسية والاجتماعية، وضمان الحماية وتعزيز الظروف التشريعية والمؤسسية والأخلاقية اللازمة لضمان الحماية والوقاية ووسائل التخفيف والعلاج في مجال احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي.

وتحل سياسة الحركة بشأن تلبية الاحتياجات في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي محل سياسة الاتحاد الدولي بشأن الدعم النفسي والاجتماعي (٢٠٠٣).

(٤) التبعات من حيث الموارد

تنوي الحركة، باعتماد هذه السياسة، تعزيز عملها الجماعي في مجال تلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي. وقد ينطوي ذلك على تبعات على كل مكون من مكونات الحركة من حيث الموارد اللازمة، حسب برامجها وأنشطتها ومواردها البشرية المكرسة لهذا الموضوع. وتقترح السياسة أن تضمن كل مكونات الحركة توفير مساعدة أساسية في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي، حسب الحاجة، بطريقة فردية أو متكاملة، في إطار خدماتها وبرامجها الإنسانية، وأن تدرب بعض موظفيها ومتطوعيها و/أو أفراد المجتمعات المحلية على توفير المساعدة الأساسية في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي.

كما يكرر القرار الدعوة التي وجهها مجلس المندوبين في سنة ٢٠١٧ إلى زيادة الموارد المخصصة لمعالجة هذه المسألة الإنسانية بهدف تعزيز القدرة الجماعية للحركة على تلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي.

(٥) التنفيذ والرصد (أي كيف سيجري إبلاغ مجلس المندوبين و/أو المؤتمر الدولي بهذا الموضوع)

يعتمد نجاح هذه السياسة على تنفيذها الفعلي وتطبيقها المتسق من قبل مكونات الحركة. وينتظر من كل مكونات الحركة تنفيذ السياسة وتطبيقها في عملها الذي يرمي إلى تلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي. وعليها تطبيق هذه السياسة أيضا عن التعاون مع مكونات أخرى أو دعمها من أجل تلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي. ويطلب من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي رصد تنفيذ السياسة ورفع تقرير بذلك إلى مجلس المندوبين في ٢٠٢١.

٦) الاستنتاجات والتوصيات

يوصى مجلس المندوبين بالآتي:

- أولاً- اعتماد سياسة الحركة بشأن تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي ودعوة جميع مكونات الحركة الدولية إلى تنفيذ السياسة وتطبيقها في عملها في مجال تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي؛
- ثانياً- دعوة مكونات الحركة إلى مواصلة العمل على زيادة الموارد المخصصة لمعالجة هذه القضية الإنسانية بهدف تعزيز القدرة الجماعية للحركة على تلبية الاحتياجات في مجالي الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي؛
- ثالثاً- دعوة اللجنة الدولية والاتحاد الدولي إلى متابعة التقدم وتوثيقه، بما في ذلك الدروس المستخلصة والصعوبات القائمة، ورفع تقرير إلى مجلس المندوبين في سنة ٢٠٢١ بشأن تنفيذ هذه السياسة.